

أخلاقيات النشر بمجلة العلوم الشرعية واللغة العربية

أولاً: أخلاقيات النشر لأعضاء هيئة تحرير المجلة:

- 1- التزام الحياد والموضوعية في التعامل مع البحوث والمقالات المقدمة للمجلة.
- 2- تقديم مصلحة المجلة على المصلحة الشخصية، والالتزام بعدم استغلال عضوية المجلة لأغراض شخصية.
- 3- الحفاظ على حقوق الباحثين، وعدم استفادة أي من أعضاء هيئة التحرير من بحوثهم أو من جزء منها قبل نشرها للعموم مطلقاً.
- 4- تقديم الإرشادات اللازمة ذات الصلة بالمجلة للباحثين الذين يتواصلون مع المجلة لنشر بحوثهم أو مقالاتهم.
- 5- حصر التواصل الكتابي بين إدارة تحرير المجلة والباحثين فقط.
- 6- عدم الإفصاح عن اسم وهوية الباحث للمحكمين.
- 7- عدم الإفصاح عن أسماء المحكمين للباحث، وبخاصة الذين ترسل إليهم تقارير التحكيم للتعديل.
- 8- الاعتذار للباحث عند عدم اجتياز بحثه للتحكيم، دون تزويده بقرار المحكمين.
- 9- الاحتفاظ بكافة قرارات التحكيم لدى المجلة على نحو سرّي، وإطلاع الجهات الإدارية ذات الصلة بالمجلة عليها فقط.
- 10- الامتناع التام عن قبول الهدايا أو الشفاعات، حرصاً على الحياد والنزاهة التامة في التعامل مع البحوث.

ثانياً: تقاطع المصالح:

تعتمد المجلة نظاماً إدارياً يلزم عضو هيئة التحرير بالإفصاح عن تقاطع المصالح بينه وبين مؤلف أحد البحوث المقدمة للتحكيم والنشر، وبالتالي استبعاده كلياً من التعامل مع البحث المعني مطلقاً.

ثالثاً: أخلاقيات الباحثين:

التزاماً بالأمانة العلمية، وحقوق الملكية الفكرية للمؤلفين والباحثين، تنص المجلة على أبرز السلوكيات غير المقبولة، التي يترتب عليها رفض البحث المقدم، وعدم التعامل

- المستقبلي مع الباحث، والتشهير به، بالإضافة إلى إجراءات أخرى تحددها هيئة التحرير في حينه، وتلك السلوكيات المرفوضة هي:
- 1- الانتحال: وله ثلاث صور:
الأولى: انتحال عمل بحثي لباحث آخر بصورة كلية.
الثانية: انتحال جزئي من كتب وبحوث الآخرين دون العزو إليها.
الثالثة: الانتحال من الذات، بأن يستقي الباحث من بحوث أخرى له سبق نشرها دون أن يعزو إليها.
 - 2- التلفيق: بمعنى تقديم البيانات أو النتائج دون إجراء البحوث ذات الصلة.
 - 3- التزوير: عن طريق تغيير البيانات أو النتائج عن قصد بحيث يتم التوصل إلى استنتاج مضلل.
 - 4- إرسال الباحث بحته إلى أوعية نشر أخرى بالتزامن مع تقدّمه للمجلة أو بعد حصوله على الموافقة، وينسحب الأمر على البحوث التي تجرى عليها تغييرات طفيفة جداً. علماً بأنه يحق للباحث إذا تأخر النشر عن سنتين أن ينشر في مجلة أخرى، شريطة إخطار رئيس هيئة التحرير أو مدير التحرير بذلك مسبقاً.

رابعاً: إجراءات التعامل مع البحوث وتحكيمها:

- 1- يلتزم الباحث عند إرسال البحث بضوابط النشر المعتمدة لدى المجلة، والمنشورة على موقعها.
- 2- يُرسل البحث إلى محكّمين اثنين في اختصاص البحث ذاته، دون اسم الباحث، ويزوّدان بنماذج التحكيم اللازم تعبئتها، وعند اختلاف المحكّمين في التوصية، يُرسل البحث إلى محكّم ثالث مرّجّح.
- 3- إذا كانت نتيجة التحكيم: الرفض، أو رفض أحد المحكّمين والآخر طلب تعديلات جوهرية مع إعادة التحكيم؛ يعتذر للباحث.
- 4- يخطر الباحث بملاحظات المحكّمين، لتعديلها وإعادة البحث إلى المجلة معدلاً في غضون أسبوعين من تاريخ إرسال البحث إليه.
- 5- تقيم هيئة التحرير تعديلات الباحث، فإن كانت متوافقة مع ملاحظات المحكّمين بنسبة 80% يتم تزويد الباحث بخطاب قبول النشر. وحينما يتم النشر؛ يخطر بذلك، ويزود برابط البحث المنشور.

- 6- يحق لهيئة التحرير التراجع عن قبول بحثٍ أو نشره إذا تبين وجود مخالفات قانونية، أو مضامين تخالف نظام المملكة العربية السعودية، ويحذف البحث من موقع المجلة، مع التنويه إلى سبب إلغاء النشر.
- 7- يحق للباحث سحب البحث قبل النشر، إذا تقدم لهيئة التحرير كتابياً بأسباب مقنعة. وأما بعد النشر فلا يحق للباحث ذلك.

خامساً: التزامات المحكّمين:

- عملية التحكيم أو ما يُعرف بمراجعة الأقران؛ يراد منها تحقيق مزيد من الجودة والإتقان للبحوث المقبولة للنشر في المجلة، ولذا يتوجب على المحكّمين ما يأتي:
- 1- تقديم الملاحظات العلمية التي من شأنها جودة البحث وسلامته.
 - 2- تحكيم البحث بحياد وموضوعية وعناية فائقة.
 - 3- إبلاغ المجلة بأي محتوى منشور مشابه للبحث أو قيد النشر.
 - 4- إخطار المجلة بأي اشتباه في الأمانة العلمية.
 - 5- الالتزام بسرية البحوث، وعدم الاستفادة منها قبل النشر، أو تسريبها إلى أي جهة أخرى.

سادساً: البحوث المنجزة بالذكاء الاصطناعي:

لا تقبل المجلة أي بحث منجز عن طريق الذكاء الاصطناعي، لأنه ليس عملاً علمياً من جهد الباحث نفسه، أي أنه لا يتمتع بالأمانة العلمية ولا بأخلاقيات البحث. والباحث الذي يستخدم أداة الذكاء الاصطناعي ولا يفصح بذلك للمجلة يتحمل كافة التبعات المالية والأدبية التي تقرها هيئة تحرير المجلة.

سابعاً: البحوث ذات الصلة بمؤسسات أو أشخاص آخرين غير الباحث، يجب الالتزام بما يأتي:

1. الحصول على موافقة المؤسسة أو الأشخاص المعنيين.
2. الحفاظ على خصوصيات المؤسسة أو الأشخاص المعنيين.
3. الالتزام بضوابط وأخلاقيات البحث ذات الصلة بهذا النوع من البحوث.

ثامناً: قواعد النشر:

- 1- أن يتسم البحث بالأصالة، والسلامة الفكرية.
- 2- ألا يكون البحث مستقلاً من رسالة علمية للباحث أياً كانت: ماجستير أو دكتوراه.
- 3- ألا يكون البحث قد سبق نشره، ولم يقدم للنشر في أي جهة أخرى، ويقدم الباحث تعهداً خطياً بذلك.
- 4- ألا تقل عدد كلمات البحث عن (أربعة آلاف كلمة)، ولا تزيد عن (عشرة آلاف كلمة).
- 5- يرفق الباحث نسختان: الأولى بصيغة (word) فيها بيانات الباحث كاملة. والثانية بصيغة (pdf) خالية من بيانات الباحث.
- 6- لكتابة المادة العلمية للبحث يستخدم خط (Traditional Arabic) بحجم (18)، وللحاشية بحجم (12).
- 7- للحاشية الإنجليزية يستخدم خط (Times New Roman) وبحجم (10).
- 8- يعتني الباحث بسلامة بحثه من الأخطاء اللغوية والنحوية.
- 9- يكتب الملخص وفق الآتي:
 - لا يزيد الملخص عن (200) كلمة:
 - موضوع البحث.
 - أهداف البحث.
 - منهج البحث.
 - أهم النتائج -دون تعداد- .
 - أهم التوصيات -دون تعداد- .
 - الكلمات المفتاحية -ثلاث كلمات على الأقل-.
 - يترجم الملخص إلى اللغة الإنجليزية من مركز معتمد مع إرفاق ما يثبت الترجمة.
- 10- **كتابة البحث وفق الآتي:**
 - المقدمة وتحتوي على: (موضوع البحث، أهميته، مشكلته، أهدافه، حدوده، الدراسات السابقة، منهجه، خطة البحث).
 - الدراسات السابقة.
 - تقسيم البحث إلى أقسام وفق خطة البحث، ويراعى فيها الترابط والتسلسل المنطقي.
 - تكتب الآيات الكريمة بالرسم العثماني (مصحف المدينة المنورة).
- 11- التوثيق: [تعتمد المجلة نظام شيكاغو.](#)

أولاً: التوثيق في الحاشية السفلية للصفحة:

- (أ) ترقم حواشي كل صفحة على حدة.
- (ب) جميع التوثيقات توضع في الحاشية السفلية، ولا يوضع شيء في المتن.
- (ت) تكتب الحواشي السفلية باللغة العربية وفق نظام شيكاغو.
- (ث) توثيق الآيات وفق الآتي: القرآن الكريم، النمل: 16، وذلك في الحاشية السفلية.
- (ج) توثيق الكتب: تكتب معلومات الكتاب كاملة عند أول ورود له: اسم المؤلف الثلاثي، *اسم الكتاب (بخط مائل)*، اسم المحقق إن وجد، (الطبعة، البلد، دار النشر، تاريخ النشر)، الجزء والصفحة. ومثاله:
- للحديث الشريف: محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري*، تحقيق: مصطفى البغا، ط5، دمشق، دار ابن كثير ودار اليمامة، 1993م، ج2، ص663.
 - للمرجع اللغوي: أحمد بن فارس بن زكريا، *مقاييس اللغة*، تحقيق: عبد السلام هارون، ط3، بيروت، دار الجيل، 1972م، 479/1، ج1.
 - للمخطوطات: محمد بن أبي بكر الأرموي، *أمثلة التعارض*، مخطوط، إيداع رقم140، أصول تيمور، دار الكتب، مصر، ل 13ب.
 - للمراجع الأخرى: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، *السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية*، تحقيق: علي بن محمد العمران، ط4، بيروت، دار ابن حزم، 2019م، ص227.
 - للإحالة إلى البحوث: أحمد مسلم، *التأصيل المنطقي لأحوال انقضاء الخصومة*، مجلة العلوم العربية، الرياض-السعودية، العدد السادس عشر، المجلد السادس عشر، 1431هـ، ص54.
 - للرسائل العلمية غير المنشورة: محمد علي البكري، داعي الفلاح لمخبات الاقتراح في النحو، تحقيق ودراسة: أويس ياسين ويسبي، حمص، جامعة البعث، الآداب والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية، رسالة ماجستير، 2011م.
 - (ح) الاقتباس بالمعنى: تسبق الإحالة إليه ب (ينظر).
 - (خ) المصدر الذي يتكرر مباشرة لأكثر من مرة: يُعزى إليه بعبارة: (المرجع نفسه) مع الجزء والصفحة إن كانا مختلفين. ويكتفى (بالمرجع نفسه) في حال التطابق في الجزء والصفحة.
 - (د) المصدر الذي يتكرر ذكره مع وجود فاصل أو في صفحة أخرى: يعتمد له التوثيق المختصر (اسم الكتاب مقترن بالمؤلف، الجزء والصفحة)، فيقال على سبيل المثال: البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص479. مثال آخر: الأصمعي، كتاب النبات، ج1، ص479.
 - (ذ) المصدر المشترك بين مؤلّفين أو ثلاثة: يذكرون جميعاً .

١) المصدر المشترك بين أربعة فأكثر: يذكر المؤلف الأول، ويشار إلى البقية بـ (وآخرون).
ثانياً: التوثيق في فهرس المراجع:

- تكتب المراجع بالحروف اللاتينية (الرومنة)، بخط (Times New Roman) وحجم 12.
- طريقة التوثيق: اسم الشهرة للمؤلف، اسم المؤلف واسم أبيه إن وُجد، عنوان الكتاب، المحقق أو المترجم أو الجامع إن وُجد، الطبعة، البلد، دار النشر، سنة النشر. الأمثلة:

1 al-Bukhārī Muḥammad ibn Ismā'īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, inv. Muṣṭafá al-Bughā, 5th ed., Dimashq, Dār Ibn Kathīr wa-Dār al-Yamāmah, 1993m.

- معاني الاختصارات: (تحقيق inv.)، (ترجمة. trans.)، (جمع. comp.)، (الطبعة ed.)، (المجلد Vol.)، (العدد Issue).

يفضل أن يستعين الباحث بال قالب المرفوع على موقع المجلة

تاسعاً: متطلبات عامة:

- 1- يرفع البحث على الموقع الرسمي للمجلة، ويُرسَل كذلك إلى بريد المجلة الإلكتروني.
- 2- لهيئة التحرير في المجلة حق الفحص الأولي للبحث، وتقرير مدى صلاحيته للتحكيم من عدمها.
- 3- يزود الباحث بخطاب قبول البحث للنشر في حالة الموافقة عليه، أو بخطاب الاعتذار عن النشر إن لم تتم الموافقة عليه، دون الإفصاح عن تقارير المحكمين.
- 4- لا يحق للباحث - بعد نشر بحثه في المجلة- أن ينشره في وعاء آخر إلا بعد مضي خمس سنوات على تاريخ النشر، مع إشعار المجلة بذلك، والإشارة إلى أنه سبق نشره.
- 5- إرسال الباحث بحثه إلى بريد المجلة أو رفعه على موقعها يعدّ قبولاً بشروط النشر في المجلة.
- 6- الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين، ولا تعبر عن وجهة نظر المجلة.
- 7- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث خمس مستلآت لبحثه، مع ملاحظة أن المجلة تعتمد حالياً سياسة النشر الإلكتروني.